

يا صاحب القبة البيضاء

يا صاحب القبة البيضاء في النجف
من زار قبرك واستشفى لديك شفي
زوروا أبا الحسن الهادي لعلمكم
تحتون بالأجر والإقبال والزلف
زوروا لمن تسمع النجوى لديه فمن
يزره بالقبر ملهوفاً لديه كفي
إذا وصل فاحرم قبل تدخله
مليحاً واسع سعيها حوله وطيف
حتى إذا طفت سبعا حول قبته
تأمل الباب تلقى وجهه فقف
وقل سلام من الله السلام على
أهل السلام وأهل العلم والشرف







فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

المشرف العام

علاء عبد الحسين جواد القسام
مدير عام دائرة البحوث والدراسات



الدقيق اللغوي

أ. م. د. علي عبد الوهاب عباس
التخصص / اللغة والنحو
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية
الترجمة

أ. م. د. رافد سامي هجيد
التخصص / لغة إنكليزية
جامعة الإمام الصادق (عليه السلام) كلية الآداب

رئيس التحرير

أ. د. سامي حمود الحاج جاسم
التخصص / تاريخ إسلامي
الجامعة المستنصرية / كلية التربية

مدير التحرير

حميد علي محمد حميد
التخصص / لغة عربية وآدابها
دائرة البحوث والدراسات / ديوان الوقف الشيعي

هيئة التحرير

أ. د. علي عبد كنو
التخصص / علوم قرآن / تفسير
جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية
أ. د. علي عطية شرقي
التخصص / تاريخ إسلامي
جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد
أ. م. د. عقيل عباس الريكان
التخصص / علوم قرآن / تفسير
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية
أ. م. د. أحمد عبد خضير
التخصص / فلسفة
الجامعة المستنصرية / كلية الآداب
أ. م. د. نوزاد صفر بخش
التخصص / أصول الدين
جامعة بغداد / كلية العلوم الإسلامية
أ. م. د. طارق عودة مري
التخصص / تاريخ إسلامي
جامعة بغداد / كلية العلوم الإسلامية

هيئة التحرير من خارج العراق

أ. د. مها خير بك ناصر
الجامعة اللبنانية / لبنان / لغة عربية.. لغة
أ. د. محمد خاقاني
جامعة اصفهان / إيران / لغة عربية.. لغة
أ. د. خولة حمري
جامعة محمد الشريف / الجزائر / حضارة وآداب.. أدبان
أ. د. نور الدين أبو نحية
جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر
علوم قرآن / تفسير

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العنوان الموقفي

مجلة القبة البيضاء

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN3005_5830

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٧)

لسنة ٢٠٢٣

البريد الإلكتروني

إيميل

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

IRAQI

Academic Scientific Journals

الرقم المعياري الدولي

(3005-5830)

دليل المؤلف.....

- ١- إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
أ. عنوان البحث باللغة العربية .
ب. اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.
ت. بريد الباحث الإلكتروني.
ث. ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
ج. تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A٤).
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥.٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
ب. اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢). أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافقة المجلة بنسخة مُعدّلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمطالبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعود البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث على العنوان الآتي: (بغداد - شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن)
أو البريد الإلكتروني: (hus65in@gmail.com) بعد دفع الأجور في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلّ بشروط من هذه الشروط .



ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	قراءة في كتاب «بدائع السلك في طبائع الملك» لأبي عبد الله بن الأزرقي «ت١٨٩٦.هـ. ١٤٩٦م»	أ.د. الاء نافع جاسم	٨
٢	موقف الفقه الشيعي الامامي من العنف الاسري (الأطفال أمودجا)	أ.م.د. عدنان عباس يوسف	٢٨
٣	الحنث وأحكامه في الميراث، الشهادة، التقصير، تغيير الجنس دراسة فقهية مقارنة عند الإمامية	أ.م.د. حنان جاسب محمد	٤٤
٤	تمثيلات الأمكنة في رواية أرسيس لأحمد آل حمدان	أ.م.د. سهاد ساعد صاحب	٧٤
٥	إشكالية التفسير اللغوي	أ.م.د. هدى علي عباس	٨٤
٦	أثر التدريس باستخدام المنظمات التخطيطية لتنمية الفهم العميق عند طلبة قسم التربية الفنية في مادة المسرح المدرسي	أ.م.د. زهور جبار راضي	٩٨
٧	اختلاف اللهجات العربية في المستوى النحوي في الأسماء والأفعال «تفسير الطبري أمودجا»	أ.م.د. صالح خلف صالح	١١٤
٨	الموارد البشرية في القرآن الكريم وطرق استثمارها وتوظيفها في الجانب الاقتصادي «دراسة موضوعية»	أ.م.د. إبراهيم عبد السلام ياسين	١٣٤
٩	موقف السودان من الثورة التحريرية الجزائرية ١٩٥٤-١٩٦٢	أ.م.د. ايتسام محمود جواد م.م. أحمد نعمه عبد الله	١٤٨
١٠	دليل الإجماع في عملية الاستنباط عند الشيعة الإمامية	م.د. طالب عبد الواحد شعلان	١٦٠
١١	جدلية البداء وإشكاليته في نسبة الجهل إلى الله تعالى	م.د. شاكرا عطية ضويحي	١٨٢
١٢	رد المظالم في الشريعة الإسلامية	م.د. عباس مسير حسين	١٩٦
١٣	أثر استراتيجية أداء الاختبار في تحصيل طلاب الصف الأول متوسط في مادة الاجتماعيات وتفكيرهم الاستدلالي	م.د. علي ثاجب خواف	٢٠٨
١٤	دراسة تحليلية للشأن الأمني العراقي في أخبار موقع قناة العالم الاخبارية	ضياء صباح جاسم م.د. محمد جواد خليلي	٢٢٦
١٥	مسألة تولي المرأة الولاية العظمى بين الماضي والحاضر «دراسة فقهية مقارنة»	م.د. ندى أحمد نايل	٢٤٤
١٦	دور المنة الإعلامية في مواجهة المحتوى الضار	أحمد فاضل حسين أ.د. مسعود كلجين	٢٣٤
١٧	علوم القرآن في سطور	م.م. سارة لطيف هاشم	٢٧٤
١٨	أحكام القراءة والأذكار في الصلاة لمن لا يحسن العربية دراسة في الفقه الإمامي	م.م. حيدر هاشم المالكي	٢٩٦
١٩	تقوم كتاب القرآن الكريم والتربية الإسلامية للصف الأول المتوسط في ضوء القضايا الاجتماعية	م.م. علي عبد الرزاق محمد	٣١٤
٢٠	آراء المستشرقين في القراءات القرآنية	م.م. هاجر عبد الرضا كاظم	٣٣٠



جدلية البداء وإشكاليتها في نسبة الجهل إلى الله تعالى

م.د شاكر عطية ضويحي الساعدي

كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة

أقسام ميسان



المستخلص:

جاء البحث بصدد معالجة إشكالية الخلط بين المفاهيم نتيجة عدم التدبر والروية في معاني بعض المصطلحات عند البعض، ومنها إشكالية الخلط في المعنى الاصطلاحي لمفهوم البداء عند الشيعة الإمامية، جهلاً بذلك، أو عمداً، لأهداف لا يعلمها إلا الله تعالى في خلق حالة من التشويش والتضليل على أبناء الأمة الإسلامية، كما اعتدنا عليه من استخدام بعض الأساليب التضليلية من قبل بعض الشخصيات الوهابية المعروفة على مرّ تاريخ ظهور هذه الحركة الدينية السياسية؛ ولذا جاء هذا البحث لكي يسلط الضوء من خلال معالجته لها ودراستها تحت عنوان (جدلية البداء وإشكاليته في نسبة الجهل إلى الله تعالى) عن طريق بيان مفهوم البداء، وتحرير محل النزاع، وبيان الفرق بينه وبين النسخ، وعلاقته بأنواع القضاء وبالعالم الإلهي، وبالتقدير والإرادة الإلهية، من ثم بيان حقيقته عند الشيعة الإمامية بما يستلزم نفي إثبات هذه النسبة التي اتهم بها الشيعة الإمامية، بعد بيان أهميتها ما يترتب عليها من معتقدات ياطلة، قد ألصقت بهم من بعض المغرضين، وقد اعتمد المنهج الاستقرائي التحليلي في تحقيقه ودراسته.

الكلمات المفتاحية: الجدلية، البداء، النسخ، الجدل، الجهل، جدلية البداء، الإشكالية الجهل، الله تعالى.

Abstract:

The research was intended to address the problem of confusion between concepts as a result of the lack of contemplation and consideration of the meanings of some terms according to some, including the problem of the terminological meaning of the concept of beginning among the Imami Shiites, out of ignorance of this, or intentionally, for goals that only God Almighty knows in creating a state of confusion and misleading the people of the nation. Islam, as we have become accustomed to, from the use of some misleading methods by some well-known Wahhabi figures throughout the history of the emergence of this political movement, and therefore this research came to shed light by addressing it through studying it under the title (The dialectics of beginning and its problem in attributing ignorance to God Almighty) about By clarifying the concept of beginning and liberating the area of dispute, Explaining the difference between it and abrogation, and its relationship to the types of divine decree, knowledge, discretion, and divine will, then explaining its reality among the Imami Shiites, which necessitates denying proof of this ascription of which the Imami Shiites were accused, after explaining its importance and the false beliefs that it entails, which have been attached to them by some. Purposeful, by adopting the analytical induction method in its.

Keywords: dialectics, beginning, abrogation, controversy, ignorance, dialectic of beginning, the problem of ignorance, God Almighty.

المقدمة:

البحث في الموضوعات العقدية من أولى اهتمامات علماء الدين والفكر، باعتبارها القواعد التي تسند عليها بقية المعارف



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



الدينية الأخرى، بما فيها الموضوعات المرتبطة بما يحقق العبودية الخفية لله تبارك وتعالى، التي تعتبر الهدف الأسمى لخلق الإنسان، والباعث على وجوب معرفته سبحانه وتعالى، ولكون العقيدة منطلق الدعوات الإلهية على السنة أنبيائه ورسله (عليهم السلام) إلى الناس؛ إذ تمثّلت في الدعوة إلى الإيمان بالله تعالى وتوحيده، تلك العقيدة التي فطر الناس عليها، ولكنها نتيجة لتلوث هذه الفطرة بالتربية الأسرية والبيئية تارة، وبانحراف المؤسسات التربوية والتعليمية تارة أخرى، انحرفت عن استقامتها، حتى أصبحت ملوثة بالأفكار والمعتقدات الخرافية والمنحرفة لدرجة الإلحاد والكفر بالله تعالى، ثم تفرّعت عليها بقية المعتقدات الأخرى بما يؤثر على استقامة حياة الإنسان وسعادته في الدنيا والآخرة.

وعندئذ تأتي أهمية البحث عنه في كونه إحدى الموضوعات المتفرّعة عن عقيدة التوحيد والإيمان بالله ومعرفته تعالى، وبما يرتبط به من صفاته الذاتية والفعلية، من قبيل الإيمان بإرادته وعلمه وقضائه وقدره، وهذا مما يجعل البحث في غاية الأهمية والخطورة؛ لما تعرض من سوء الفهم والخلط بين المفاهيم، وإيصال التهم فيه إلى الشيعة الإمامية بإثارة شبهة نسبة الجهل إلى علم الله سبحانه وتعالى، الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة لا في السماء ولا في الأرض، قبل وجود الأشياء وبعد وجودها وفنائها، كما هو مقتضى علمه تعالى بكل شيء، وهذا مما لا يخفى على أحد من عوام المؤمنين، فضلاً عن علمائهم ومحققهم، ولأجل معالجة هذه الإشكالية وإزالة هذه التهمة، جاء هذا البحث بهدف تبسيط الضوء على ذلك من خلال دراسته تحت عنوان (جدلية البدء وإشكاليته في نسبة الجهل إلى الله تعالى)، وفق قواعد البحث الكلامي ومنهج البحث العلمي المتبع في تحقيق المسائل العقدية، وذلك من خلال بيان المطالب الآتية، من ثم استخلاص النتيجة النهائية للبحث المستوحية لنفي استلزام القول بالبدء بمعنى نسبة الجهل إلى الله تعالى.

المطلب الأول: مفهوم البدء وتعريفه

البدء لغة بمعنى الظهور، مصدر مأخوذ من الفعل الثلاثي الماضي (بدأ)، بمعنى ظهر، فيقال: بدأ الشيء يبدو، إذا ظهر، فهو باد (١)، وهو فعل لازم يتعدى بالضمزة، يقال أبديته (٢)، وأبديته بمعنى أظهرته (٣)، وقيل بدأ وبدوا وبدأ بمعنى ظهر ظهوراً بيناً (٤)، ومنه قوله تعالى: «وَبَدَأَ هُمْ مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ» (٥)، وقوله تعالى: «وَبَدَأَ لَهُمْ سِتَاتٍ مَا كَسَبُوا» (٦)، وقوله تعالى: «فَبَدَأَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا» (٧)، ولا يختلف المعنى في المصطلح عن معناه اللغوي إلا من جهة متعلقه، فقد ذكر الشيخ المفيد بأن البدء إذا كان متعلقه الله عز وجل (بدأ الله)، فيكون بمعنى الإبداء، وإن كان متعلقه عامة الناس فيكون معنى الظهور لهم ما لم يكونوا يحتسبونه، من قبيل أنّ الشيعة كانوا لا يشكون بأن وصي الإمام المهدي هو ابنه محمد فظهر لهم أنه ابنه الإمام الحسن العسكري (عليه السلام)، فالبدء هنا هو ظهور أمر لهم كان خفياً عنهم، ثم قال: «وكل من فارقها في المذهب ينكره على ما وصفت من الاسم دون المعنى» إلى أن النزاع لفظي (٨)، وذكر الحوئي أنّ المعنى الذي تذهب إليه الشيعة بالنسبة لله تعالى، هو الإبداء، أي الإظهار، وإطلاق لفظ البدء عليه مبني على التنزيل، فيكون الإطلاق عليه من باب علاقة المشاكلة، ومثل هذا أطلق عليه في الروايات من طرق أهل السنة (٩)، ولهذا ذكر العاملي بأن إطلاق البدء على الله بمعنى الظهور له ما لم يعلمه، مستحيل عليه سبحانه وتعالى (١٠)، معللاً ذلك بأنهم اتبعوا الإمام علي (عليه السلام) والأئمة من آله (عليهم السلام)، وقد أخذوا عنهم أدق المعارف حول الله تعالى وصفاته، ونقلوا عن الإمام الصادق (عليه السلام)، أنّه قال: «من زعم أنّ الله بدا له في شيء بدء ندامة، فهو عندنا كافر بالله العظيم»، فيتضح أن مقصود الشيعة من البدء بالنسبة لله تعالى، هو ما كان بمعنى الإبداء والإظهار، لا بمعنى الظهور له بعد الخفاء والجهل، أو الظهور له بعد حدوث الندامة له، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وهذا ما يكشف عنه تيري الإمام الصادق (عليه السلام) ممن يعتقد أنّه بمعنى الظهور له، ولهذا لم يذهب إلى ذلك أحد من مفسري الشيعة في تفاسيرهم ولا متكلمي الشيعة في كتبهم الكلامية؛ لأنّ ذلك يستلزم منه نسبة الجهل إلى الله تعالى، وستثبت في هذا البحث استحالة ذلك.

المطلب الثاني: أهمية البحث وضرورته

تظهر أهمية البحث عن حقيقة البدء وضرورته في معالجة إشكالية نسبة الجهل إلى الله تعالى للقالين به، ودفع هذه التهمة

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



عنهم من خلال التفريق بين معنى البداء على أساس التفريق بين متعلقه، فإن كان متعلقه الله تعالى فهو بمعنى الإبداء والإظهار، وإن كان متعلقه غير الله كان بمعنى الظهور بعد الخفاء، بالإضافة إلى أن إنكاره يستلزم ترتب بعض اللوازم الباطلة، من قبيل:

- ١- نفى قدرة الله تبارك وتعالى على تغيير ما جرى عليه قلم التقدير- تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً كما قالت بذلك اليهود: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» (١١).
- ٢- يأس العبد من إجابة الدعاء في أن يسأل الله تعالى أن يغير حاله، أو ما قضى به عليه، في حين (لا يرد القضاء إلا الدعاء)، وعندها يسلك سلوكاً غير صحيح، من قبيل عدم توجهه في طلباته إلى الله تعالى، أو أنه سيتمادى في الإصرار على العصيان، وذلك عندما يعلم بأن توبته غير مسموعة، أو أنه يعتقد بكونه مسلوب الاختيار والإرادة بعد ذلك، وهذا هو الجبر بجميع أقسامه، وقد أبطل في محله، وأن مثله كما جاء في تفسير الأمل: «مثل امتحان شخص مع قومه، أو تأثير التوبة والرجوع إلى الله (كما في قصة قوم يونس)، أو تأثير الصدقة ومساعدة المحتاجين وعمل الخير، كل ذلك يؤدي إلى دفع الحوادث المفجعة وأمثاتها، وهذا يعني أن الحوادث المستقبلية قد نظمت بشكل خاص ثم تغيرت الشرائط فأصبحت شيئاً آخر، حتى يعلم الناس أن مصيرهم بأيديهم، وهم قادرون أن يغيروا مصيرهم من خلال تغيير سيرتهم وسلوكهم، وهذه أكبر فائدة تلمسها من البداء» (١٢).

المطلب الثالث: ثمرات البحث عن البداء وفوائده

هناك ثمرات عدة ترتب على بحث هذا الموضوع، ومعالجة إشكاليته في نسبة الجهل إلى الله تعالى - تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً- ومن هذه الثمرات:

الثمرة الأولى: إن حقيقة البداء إنما تكون في القضاء الموقوف - غير المختوم - المعبر عنه بلوح الخو والإنبات، من ثم إن التزام القائل بجواز البداء في القضاء الموقوف، لا يستلزم نسبة الجهل إلى الله سبحانه، ولا ينافي عظمته وجلاله، وإنما هو متعلق بالعلم الإلهي الفعلي بمرتبته (مرتبة لوح الخو والإنبات).

الثمرة الثانية: إن القول به يعني الاعتراف الصريح بأن العالم تحت سلطان الله وقدرته في حدوثه وبقائه، وأن إرادة الله نافذة في الأشياء أولاً وأبداً (١٣)، كما قال تعالى: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» (١٤). وذلك يدل على كمال قدرته كما ذكر الطباطبائي في تفسيره لقوله تعالى: «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ» (١٥).

الثمرة الثالثة: يكشف عن الفرق بين العلم الإلهي وبين علم المخلوقين، فالله تعالى عالم بجميع العوالم الممكنة، ولا يحيط بما أحاط به علمه المخزون المستأثر به لنفسه دون أحد من المخلوقين إلا حيث يخبره الله تعالى به على نحو الختم، بينما علم ما سواه من المخلوقين محدود يشوبه الخفاء وعدم الظهور والانكشاف التام.

الثمرة الرابعة: يفيد في الاعتقاد بوجوب انقطاع العبد إلى الله تعالى، وطلب إجابة الدعاء منه، وكفانيته في المهمات، وتوفيقيه في الطاعات، وإبعاده عن المعصية، ونحوها، لأن خلافه يوجب اليأس عند العبد، وعندئذ لا يطلب ذلك بدعاء، أو بعمل يرجو به تحقيق أمله، ولا يتوكل على الله، ولا يتعد عن معصية، بل ربما يتمادى في غيبه وعصيانه، فينغمس في الرذيلة دون التحلي بالفضيلة، في حين أن البداء يفتح له باب الأمل ويرفع عن نفسه اليأس، قال الإمام الصادق (عليه السلام):

«يا ميسر؛ ادع الله عز وجل ولا تقل إن الأمر قد فرغ منه» (١٦).

الثمرة الخامسة: إن تقرير نظرية الاختيار في الإنسان قائم على أساس (الأمر بين الأمرين، لا جبر ولا تفويض)، وإبطال نظرية الجبر - التي يقول بها البعض -؛ وذلك من خلال بيان أن البداء في واقعه وجوهه يتحرك في نطاق تأثير العمل على مصير الإنسان، كما في قوله عز وجل: «فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلُ السَّمَاءَ

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

عَلَيْكُمْ مَذْرَازًا * وَتَمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيِّنْ وَبَجِّلْ لَكُمْ جَنَّتَ وَبَجِّلْ لَكُمْ أَتَهَارًا» (١٧)، وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا بَقِيَتْ حَتَّىٰ يَغْيِرُوا مَا بَأَنفُسِهِمْ» (١٨).

المطلب الرابع: محل النزاع

يمكن تحرير محل النزاع في جدلية البدء وإشكالية نسبة الجهل إلى الله تعالى من خلال النقاط التالية:

أولاً: حقيقة الخلاف لفظي

إنَّ الاختلاف بين الإمامية وغيرهم ممن خالفهم في بيان معنى البدء خلاف لفظي، وهذا مما يحتاج إلى الالتفات إلى بيان المعنى الاصطلاحي للبدء عند الشيعة الإمامية، وما ذكر حول من مباحث مرتبطة بالعلم والإرادة والتقدير الإلهي، أنه لا يوجد نزاع واختلاف حقيقي بين ما تقول به الشيعة الإمامية في البدء، وبين ما تمتلئ به كتب مخالفينهم من أهل السنة، التي وجدناها مشحونة بالروايات والأحاديث المؤكدة على وجود ضربين من الأجل، ومن تأثير العمل على تغيير المصير، كما أشار إلى هذا المعنى المفيد، قال: «وليس بيني وبين كافة المسلمين في هذا الباب خلاف، وإنما خالف من خالفهم في اللفظ دون ما سواه» (١٩). وقد أكد هذا المعنى الطباطبائي بقوله: «والذي أحسب أنَّ النزاع في ثبوت البدء كما يظهر من أحاديث أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، ونفيه كما يظهر من غيرهم، نزاع لفظي... من الدليل على كونه لفظياً استدلالهم على نفي البدء عنه تعالى بأنه يستلزم التغيير في علمه، مع أنه لازم البدء بالمعنى الذي يفسر به البدء فينا، لا البدء بالمعنى الذي يفسره به الأخبار فيه تعالى» (٢٠).

ثانياً: بطلان التهمة

إنَّ اتهام الشيعة الإمامية بنسبة الجهل وعدم العلم إلى الله تعالى لقولهم بالبدء، باطل لا أساس له من الصحة، وإنما هناك دوافع خاصة وراء هذا الاتهام؛ لأنَّ أغلب المؤيدين لهذا الاتهام لم يحققوا المسألة بأنفسهم كما هي عليه في كتب الشيعة الإمامية، وهذا مما يؤسف له، وبالأخص في العصر الحديث مع تطور وسائل المعرفة وسهولة الوصول إلى الحقيقة، والتحرر من قيود التقليد الأعمى للآباء والمقدمين.

ثالثاً: وقوع البدء في القضاء غير المحتوم

إنَّما يقع البدء الذي تقول به الشيعة الإمامية في القضاء غير المحتوم، أما في القضاء المحتوم فلا يتخلف ولا يختلف، ولا محل للبدء فيه، ولكن خصومهم ومخالفهم في العقيدة، يصرون على أنَّ الشيعة تقول بالبدء في القضاء المحتوم، حتى يلزم من ذلك القول بالتغير والتبدل في علم الله تعالى، الذي هو قضاء قطعي لا يرد ولا يبدل ولا يتغير، لأنَّه من السنن والقوانين الإلهية الثابتة. قال تعالى: «فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا» (٢١)، ابتغاء الفتنة لعلمهم بوجود سماعون لها (٢٢).

المطلب الخامس: الفرق بين البدء والنسخ

هناك ثمة خلط بين معنى النسخ ومعنى البدء عند البعض، لعدم الالتفات إلى وجود فرق أساسي بينهما؛ فالأول (النسخ) يختص بعالم التشريع، والثاني (البدء) يختص بعالم التكوين، كما ذكر ذلك السيد الخوئي بقوله: «وهو [النسخ] في اللغة بمعنى الإزالة، ومنه نسخت الشمس الظل، وفي الاصطلاح هو رفع أمر ثابت في الشريعة المقدسة بارتفاع أمده وزمانه، ولا يفرق فيه بين أن يكون حكماً تكليفاً، أو وضعياً، ومنه يظهر أن ارتفاع الحكم بارتفاع موضوعه، كارتفاع وجوب الصلاة بخروج وقتها، ووجوب الصوم بانتهاه شهر رمضان، وهكذا ليس من النسخ في شيء» (٢٣). وقد نقل العلامة المجلسي عن المير داماد قوله في الفرق بينهما في كتابه (نبراس الضياء) بأنَّ: «البدء منزلة في التكوين منزلة النسخ في التشريع، فما في الأمر التشريعي والأحكام التكليفية نسخ، فهو في الأمر التكويني والمكونات الزمانية بدء، فالنسخ كأنه بدء تشريعي،



والبدء كأنه نسخ تكويني» (٢٤)، وقال محسن الأمين: «البدء الذي تقول به الشيعة إظهار إخفاء لا ظهور بعد خفاء، وهو نسخ في التكوين، نظير النسخ في التشريع، الذي يقول به جميع المسلمين، فكما أنَّ النسخ في الأحكام لا يتحقق إلا فيما ظاهره الدوام ثم ينسخ، وإلا لكان توقُّفاً، فالبدء يكون فيما ظاهره الوقوع ثم يظهر خلافه، ولو قال قائل إنَّ البدء ظهور بعد خفاء فالشيعة منه براء» (٢٥).

وبناءً على ما تقدم يتضح أنَّه لا فرق بينهما من حيث المعنى، ولكن الفرق بينهما من جهة اختلاف متعلق كل منهما، فالبدء متعلقه عالم التكوين، والنسخ متعلقه عالم التشريع، وكلاهما معلومان لله تعالى مجهولان لغيره من عباده، فيظهر لنا ما نجعله في العالم التكوين تارة، وفي عالم التشريع تارة أخرى، فما كان في عالم التشريع سمي نسخاً، وما كان في عالم التكوين، سمي بدءاً.

المطلب السادس: علاقة البدء بالقضاء الإلهي الخاص

يُعد هذا القسم من القضاء الإلهي مرتبطاً بالعلم الإلهي المخزون الثابت، المعبر عنه في الذكر الحكيم باللوح المحفوظ، وبأم الكتاب، وقد استأثره الله تعالى لنفسه، فلم يُطلع عليه أحداً من خلقه، وهو مما لا ريب في كون البدء لا يقع في هذا القسم، وإن كان البدء ينشأ منه، ودلت عليه روايات كثيرة عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) (٢٦)، من قبيل ما رواه الصدوق بإسناده عن الحسن بن محمد النوفلي، عن الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام)، أنه قال لسليمان المروزي: «رويت عن أبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: إنَّ الله عزَّ وجلَّ علمين: علماً مخزوناً مكتوناً، لا يعلمه إلا هو، من ذلك يكون البدء؛ وعلماً علمه ملائكته ورسله، فالعلماء من أهل البيت نبئت يعلمونه...» (٢٧)، ومن قبيل ما رواه الصفار في بصائر الدرجات بإسناده عن أبي بصير، عن أبي عبد الله جعفر الصادق (عليه السلام)، أنه قال: «إنَّ الله علمين: علم مكتون مخزون لا يعلمه إلا هو، من ذلك يكون البدء؛ وعلم علمه ملائكته ورسله وأنبياءه، ونحن نعلمه» (٢٨)، وقد ذكر الخفقي البحراني بأنَّ العلم المخزون والمكتون عند الله تعالى، منه البدء، وفيه المشيئة بالتقديم والتأخير والزيادة والنقصان، وهذا مما لا يُطلع عليه الملائكة والرسل والأنبياء، ولكنه قضاء محتوم لا يداخله البدء، وما يكتبه الملائكة في ليلة القدرة وينزل به على النبي (صلى الله عليه وآله) والإمام القائم بعده (عليه السلام) من أحوال تلك السنة الإلهية (٢٩)، ثم قام بنقل رواية الكليني عن الفضيل بن يسار في الصحيح، قال: «سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: العلم علمان: فعلم عند الله مخزون لم يُطلع عليه أحداً من خلقه، وعلم علمه ملائكته ورسله، فما علمه ملائكته ورسله فإنه سيكون، لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله، وعلم عنده مخزون يقدم منه ما يشاء، ويؤخر منه ما يشاء، ويثبت ما يشاء» (٣٠).

المطلب السابع: علاقة البدء بالقضاء الإلهي المحتوم

هذا النوع القضاء في نظر علماء الشيعة الإمامية كالأول (الخاص) لا يقع فيه البدء، ولكن مع فرق بينهما، فالأول يكون منشأ البدء منه، وهذا لا يكون منشأ للبدء منه، وهو مما أخبر به الأنبياء والرسل والملائكة على نحو القضاء المحتوم، فوقع البدء فيه يُعد تكديماً للملائكة والرسل والأنبياء (عليهم السلام) (٣١)، كما جاء في رواية الشيخ الصدوق بإسناده إلى الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام)، أنه قال لسليمان المروزي: «يا سليمان؛ إنَّ من الأمور أموراً موقوفة عند الله تبارك وتعالى، يقدم منها ما يشاء ويؤخر ما يشاء، يا سليمان؛ إنَّ علياً (عليه السلام) كان يقول: «العلم علمان: فعلم علمه الله وملائكته ورسله، فما علمه ملائكته ورسله فإنه يكون ولا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله، وعلم عنده مخزون لم يُطلع عليه أحداً من خلقه، يقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء، ويثبت ما يشاء ويحل ما يشاء، قال سليمان للمأمون: يا أمير المؤمنين لا أنكر بعد يومي هذا البدء ولا كذب به إن شاء الله» (٣٢).

وروى العلامة المجلسي، عن تفسير العياشي، عن الفضيل، قال: «سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: (من الأمور أمور

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

محتومة جانبية لا محالة، ومن الأمور أمور موقوفة عند الله، يقدم منها ما يشاء، ويمحو ما يشاء، ويثبت منها ما يشاء، لم يطلع على ذلك أحداً - يعني الموقوفة - فأما ما جاءت به الرسل فهي كائنة، لا يكذب نفسه، ولا نبیه، ولا ملائكته» (٣٣). والحاصل أن هذا النوع من القضاء المختوم كالسابق (القضاء الخاص) لا يقع فيهما البدء لله سبحانه وتعالى، مع ملاحظة الفرق بينهما، إذ في الأول يكون منه البدء، وهذا يكون لنا فيه البدء.

المطلب الثامن: علاقة البدء بالقضاء الإلهي غير المختوم

يجري هذا القضاء الإلهي في الأمور المشروطة بكونها غير مخالفة لمشيئته سبحانه وتعالى، وهو مما يعبر عنه بالقضاء غير المختوم، ومثله يقع فيه البدء، كما جاء في قوله تعالى: «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (٣٤)؛ لأنه يقع بإرادة فعلية له سبحانه وتعالى: «لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ» (٣٥)، وعلى ذلك روايات كثيرة تخبرنا عن وقوع البدء فيه، نذكر منها: ١- ما في رواه القمي في تفسيره، عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عبدالله الصادق (عليه السلام)، قال: «إذا كان ليلة القدر نزلت الملائكة والروح والكتابة إلى سماء الدنيا، فيكتبون ما يكون من قضاء الله تعالى في تلك السنة، فإذا أراد الله أن يقدم شيئاً، أو يؤخره، أو ينقص شيئاً، أمر الملك أن يمحو ما يشاء، ثم أثبت الذي أراد. قلت: وكل شيء هو عند الله مثبت في كتاب؟ قال: نعم. قلت: فأي شيء يكون بعده؟ قال: سبحانه الله! ثم يحدث الله أيضاً ما يشاء، تبارك وتعالى» (٣٦). ٢- ما رواه القمي في تفسيره أيضاً، عن عبدالله بن مسكان، عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام)، وأبي عبدالله الصادق (عليه السلام)، وأبي الحسن (عليه السلام)، في تفسير قوله تعالى: «فِيهَا يَفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ» (٣٧) «أي: يقدر الله كل أمر من الحق ومن الباطل، وما يكون في تلك السنة، وله فيه البدء والمشيئة، يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء من الأجل والأزاق والبلايا والأعراض والأمراض، ويزيد فيها ما يشاء وينقص ما يشاء...» (٣٨).

٣- ما جاء في كتاب «الاحتجاج» عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) جاء في جملة ما ذكره: «أما والله لو ثبت لي الوسادة فجلست عليها، لأفتيت أهل التوراة بتوراتهم وأهل الإنجيل بالإنجيل، وأهل الزبور بزبورهم، وأهل القرآن بقرآنهم، حتى ينطق كل كتاب من كتب الله فيقول: صدق علي لقد أفناكم بما أنزل الله في وأنتم تتلون القرآن ليلاً ونهاراً فهل فيكم أحد يعلم: ما أنزل الله فيه، ولولا آية في كتاب الله لأخبرتكم: بما كان، وما يكون، وما هو كائن إلى يوم القيامة وهي هذه الآية: (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ)» (٣٩).

٤- ما رواه العياشي في تفسيره، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «كان علي بن الحسين عليه السلام يقول: لولا آية في كتاب الله لحدثتكم بما يكون إلى يوم القيامة. فقلت: آية آية؟ قال: قول الله: (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ)» (٤٠).

٥- ما جاء في كتاب «قرب الإسناد»، عن البرزطي، عن الرضا عليه السلام، قال: «قال أبو عبدالله، و أبو جعفر، و علي بن الحسين، و الحسين بن علي، والحسن بن علي، و علي بن أبي طالب (عليهم السلام): والله لولا آية في كتاب الله لحدثناكم بما يكون إلى أن تقوم الساعة: «يمحو الله...» فأما من قال بأن الله تعالى لا يعلم الشيء إلا بعد كونه، فقد كفر و خرج عن التوحيد» (٤١).

إلى غير ذلك من الروايات الدالة على وقوع البدء في القضاء الموقوف، أو ما يسمى بالقضاء غير المختوم، ومنها نفهم أن البدء لا يقع في القضاء المختوم لتعلقه بعلمه الأزلي على أن لا يكون خلافه، الذي لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، كما روى الصدوق في كتابه «كمال الدين وقام النعمة» بإسناده عن أبي بصير وسامعة، عن أبي عبدالله (عليه السلام)، قال: «من زعم أن الله عز وجل يبدو له في شيء اليوم لم يعلمه أمس فابروا منه» (٤٢)، وما رواه العياشي في تفسيره عن ابن سنان، عن أبي عبدالله الصادق (عليه السلام)، يقول: «إن الله يقدم ما يشاء، ويؤخر ما يشاء، ويمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء، وعنده أم الكتاب وقال: فكل أمر يريد الله فهو في علمه قبل أن يصنعه، ليس شيء يبدو له إلا



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



وقد كان في علمه، إن الله لا يبدو له من جهل» (٤٣).

بالإضافة إلى وجود الروايات أخرى مأثورة عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) التي تنص على أن الله لم يزل عالماً قبل أن يخلق الخلق، وهي فوق حدّ الإحصاء (٤٤)، وهذا ما اتفقت عليه كلمة الشيعة الإمامية طبقاً لكتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وآله) وأهله بيته (عليهم السلام)، وجرباً على ما يقتضي حكم العقل القطري السليم.

المطلب العاشر: علاقة البدء بالعلم والتقدير والإرادة الإلهية

إن تقدير الله وعلمه سبحانه وتعالى بالأشياء منذ الأزل، لا يراحم ولا يناقض قدرته تعالى عليها حين إيجادها، فإن الممكن لا يزال منوطاً بتعلق مشيئة الله بوجوده، التي قد يعبر عنها بالاختيار، وقد يعبر عنها بالإرادة، فإن تعلقت المشيئة به وجد، وإلا لم يوجد (٤٥)، وهكذا يتعلق علم الله بالأشياء على واقعها من الإناطة بالمشيئة الإلهية، لأن الكشف الشيء لا يزيد على واقعه، فإذا كان الواقع منوطاً بمشيئة الله تعالى كان العلم متعلقاً به على هذه الحالة، وإلا لم يكن العلم علماً به على وجهه، والكشاف له على واقعه، وعليه «فالبدء المنسوب إلى الله جلّ شأنه إنما هو بمعنى المثال الثاني [برز على فيد له من الشجاعة، ظهر من شجاعته ما كان مخفياً عن الناس] أي ظهر لله من المشيئة ما هو مخفي على الناس؛ وعلى خلاف ما يحسون، هذا ما يقتضيه العقل» (٤٦).

ثم إن السيد الخوئي بين بأن وجود جميع الأشياء، كانت معلوم بعينها في العلم الإلهي الأزلي على ما هي عليه، بحسب اقتضاء المشيئة الإلهية، وما يترتب عليها من المصالح والمفاسد، التي قد تختلف باختلاف الظروف الخارجية الخيط بما العلم الإلهي (٤٧)، وعندئذ فلا يستلزم البدء على الله بالمعنى الذي تعتقد الشيعة الإمامية، كما جاء بيانه في كتبها الكلامية، أي تغير في علمه، أو إرادته الإلهية، كما أنه لا يختص بالشيعة فقط، بل كتب المخالفين لهم مبيته بالأحاديث الدالة على هذا المعنى، يعني يبدو لله تعالى، لا بدء ندامة، أو جهل، والعياذ بالله تعالى، بل إظهار منه لنا.

من بين الأحاديث التي تشير إلى هذا المعنى ما جاء في إشارة بعضها إلى تغير الآجال المعلقة، وتأثير العمل في تغيير المصير، فقد جاء عن السيوطي، في تفسير قوله تعالى: «يَخُوعُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» «عن علي (رضي الله عنه) إنه سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن هذه الآية فقال له لأقرن عينيك بتفسيرها، ولأقرن عين أمني بعدي بتفسيرها، الصدقة على وجهها، وبر الوالدين، واصطناع المعروف، بحول الشقاء سعادة، ويزيد في العمر، وبقي مصارع السوء» (٤٨). ومنها عن عائشة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال: «لا ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وإن الدعاء ليصادف البلاء فيعتلجان إلى يوم القيامة». قال الهيثمي في ذيله: «رواه البزار، وفيه زكريا بن منظور، وثقه أحمد بن صالح المصري، وضعفه الجمهور» (٤٩)، ومنها ما رواه سليمان عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال: «لا يرد القضاء إلا الدعاء. ولا يزيد في العمر إلا البر» (٥٠)، قال الحاكم النيسابوري معلقاً عليه: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» (٥١).

بالإضافة إلى ما ورد من لفظ البدء في بعض كتبهم، من قبيل ما أخرجه البخاري في صحيحه، ومسلم في صحيحه، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، بأن أبا هريرة حدثه، أنه سمع رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «إن ثلاثة في بني إسرائيل أبرص وأعمى وأقرع، بدا الله عز وجل أن يتليهم...» (٥٢).

المطلب الحادي عشر: ماهية البدء وحقيقته عند الإمامية

إن البدء - بالمعنى الذي تقول به الشيعة الإمامية - هو من الإبداء (الإظهار) حقيقة (٥٣)، وإطلاق لفظ البدء عليه مبني على التنزيل والمشاركة، بعلاقة المشاركة (٥٤)، وبهذا الإطلاق موجود في بعض الروايات من طرق أهل السنة، كما في رواية البخاري بإسناده عن أبي عمرة، أن أبا هريرة حدثه أنه سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) [وآله] يقول: «إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص، وأعمى، وأقرع، بدا الله عز وجل أن يتليهم ن فبعث إليهم ملكاً فأتى الأبرص...» (٥٥)، وقد وقع نظير ذلك في كثير من الاستعمالات القرآنية، كقوله تعالى: «لَا تَخَفْ اللَّهَ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا» (٥٦). وقوله

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

تعالى: «ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا» (٥٧). و قوله تعالى: «لَنَبْلُوَنَّهُمْ أَجْسَنَ عَمَلًا» (٥٨). وأما الروايات في المقام فما أكثرها من طرق أهل السنة، ومنها ما جاء في أَنَّ الصدقة والدعاء يغيّران القضاء. وهذا ما رواه سليمان، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): «لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر» (٥٩). وأما في كلمات المعصومين (عليهم السلام) من الإنبياء بالحوادث المستقبلية، فتحقيق الحال فيها: إِنَّ المعصوم (عليه السلام) متى ما أخبر بوقوع أمر مستقبل على سبيل الحتم الجزم، ودون تعليق، فذلك يدلُّ أَنَّ ما أخبر به مما جرى به القضاء المحتوم، وقد علمت أَنَّ مثله ليس موضعاً للبداء، فَإِنَّ الله لا يكذب نفسه ولا نبيه. ومتى ما أخبر المعصوم بشيء معلقاً على أن لا تتعلق المشيئة الإلهية بخلافه، ونصب قرينة - متصلة أو منفصلة - على ذلك، فهذا الخبر إنما يدلُّ على جريان القضاء الموقوف الذي هو موضع البداء. والخبر الذي أخبر به المعصوم صادق وإن جرى فيه البداء، وتعلقت المشيئة الإلهية بخلافه. فإن الخبر - كما عرفت - منوط بأن لا تخالفه المشيئة (٦٠).

المطلب الثاني عشر: نفي استلزام البداء للجهل على الله تعالى

اتضح مما تقدّم أنه لا مجال للاعتقاد باستلزام البداء لنسبة الجهل إلى الله تعالى، كما حاول البعض من لا روية له، ولا تأني بتفكير وتدبر، بأنهم الشيعة الإمامية بذلك، جهلاً أم عمداً، لدرجة أنّها جعلت له هذه النسبة ذريعة لإنكار البداء، حتى بالمعنى الصحيح الذي امتلأت به كتب الفريقين، وقالت به الإمامية؛ وذلك لأنّ الهدف من ورائها، هو التشنيع على الشيعة الإمامية بأي طريقة كانت؛ إذ كان على الخصم أولاً أن يحدد نقطة الاختلاف، ومحل النزاع في هذا الموضوع، من ثم بعد ذلك يرى هل يصحّ ما تقول به الإمامية في عقيدتها في البداء أم لا؟

كما اتضح أيضاً من خلال البحث أَنَّ محل النزاع ليس في إطلاق لفظ البداء على الله تعالى، وإنّما محل النزاع كان في المسّمي، سواء أصبحت تسميته بالبداء، أم لم تصحّ، وكذلك اتضح بأنّ البداء بالمعنى الذي تقول به الإمامية، هو عبارة عن تغيير المصير بالعمل الصالح والطالح، فلو كان إطلاق البداء عليه غير صحيح عند شخص فليسمّه بلفظ آخر، على أَنَّ إطلاقه على الله صحيح لإحدى الجهات التالية أو جميعها:

الجهة الأولى: إِنَّ الشيعة الإمامية اقتضت أثر النبي (صلى الله عليه وآله) في إطلاق البداء على الله سبحانه، حيث جاء في حديث الأقرع والأبرص والأعمى قوله (صلى الله عليه وآله): «بدا لله عزّ وجلّ أن ينزلهم» (٦١)، وقد قال سبحانه: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا» (٦٢).

الجهة الثانية: إِنَّ وصف الله تبارك وتعالى به يأتي من باب المشاكلة، وهو باب واسع في كلام العرب، وبالأخصّ أَنَّ الحق تبارك وتعالى يصف أفعاله الخاصة على ما تجارى عليه العرب في وصف أنفسهم بأوصاف أفعالهم، وذلك من باب المشاكلة الظاهرية، ومثله جاء في النصوص القرآنية الكريمة، ومنها قوله تعالى: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ» (٦٣) وقوله تعالى: «وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَاكِرِينَ» (٦٤)، وقوله تعالى: «وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَاكِرِينَ» (٦٥)، وقوله تعالى: «وَقِيلَ الْيَوْمَ نُنَاسِكُكُمْ كَمَا نَسَيْتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا» (٦٦)، وقوله تعالى: «فَالْيَوْمَ نُنَاسِكُكُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا» (٦٧).

ومما لا شك فيه أنّه سبحانه وتعالى لا يخدع ولا يمكر ولا ينسى، لأنّها من صفات الإنسان الضعيف، ولكنّه سبحانه وصف أفعاله بذلك على ما تجارى عليه العرب، فجاء من باب المشاكلة، ولكن الجميع كان كناية عن إبطال خدعتهم ومكرهم وحرمانهم من مغفرة الله سبحانه، وبالتالي حرمانهم من جنّته ونعيمها، ولا غرو في أن تعبّر عن فعله بما تعبّر عن أفعالنا، إذا كان التعبير مقروناً بالقربية الدالة على المراد، فإذا ظهر الشيء بعد الخفاء، فيما أنّه بداء بالنسبة إلينا، نوصف فعله سبحانه به أيضاً وفقاً للمشاكلة، والّا فهو - في الحقيقة - بداء من الله للناس، ولكنّه يتوسّع كما يتوسّع في غيره من الألفاظ، ويقال



بدا لله تمشياً مع ما في حسيان الناس وأذهانهم وقياس أمره سبحانه بأمرهم. فلا إشكال في البين إذا كانت هناك قرينة تدل على الجواز والمشاكلة.

الجهة الثالثة: على ما ذكرناه من أنّ البداء لا يقع في العلم الذاتي المكون بالأشياء قبل وجودها؛ لأنه عين الذات الإلهي، وأنما يحصل البداء في مرتبة من مراتب العلم الفعلي، وهي خصوص المرتبة التي يطلقها عليها القرآن الكريم بمرتبة لوح الخو الإثبات، دون مرتبة العلم الفعلي الذي يطلق عنه في القرآن بمرتبة الكتاب المبين واللوح المحفوظ. فهذه مما لا يقع فيها البداء؛ لعدم احتمال الزيادة والنقيصة فيه، بل هي أم الكتاب (٦٨).

الجهة الرابعة: إنّ القول بالبداء لا يختص بعلماء الشيعة الإمامية، ولا بروايتهم المنقولة في كتبهم، بل مثل ذلك قالت به بعض كبار علماء أهل السنة، وجاء في مروياتهم، أمثال السيوطي، الذي روى في تفسيره لقوله تعالى: «يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (٦٩): «عن علي (عليه السلام) أنّه سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن هذه الآية - فقال له: (لأقرن عينك لأقرن عينك بتفسيرها ولأقرن عين أمي بعدي بتفسيرها الصدقة على وجهها وبر الوالدين واصطناع المعروف بحول الشقاء سعادة ويزيد في العمر وبقي مصارع سوء)» (٧٠). وما أخرجه الحاكم النيسابوري وصححه عن ابن عباس (رض)، قال: «لا ينفع الحذر من القدر ولكن الله يمحو بالدعاء ما يشاء من القدر» (٧١).

النتائج النهائية

١ - إنّ النزاع في مسألة البداء في واقعه نزاع لفظي بين الإمامية وأهل السنة، هذا إذا ما أخذنا بنظر الاعتبار الروايات التي امتزجت بها بطون الكتب المعتمدة عندهم، كصحيح البخاري ومسلم وغيرها، كما نقلنا عن بعضها شواهد على ذلك، بالإضافة إلى اعتراف بعضهم وتصريحه بذلك، وعليه فلا يختص القول به بالشيعة الإمامية فقط.

٢ - إنّ التأكيد على اتّهام الشيعة الإمامية الاعتقاد بنسبة الجهل إلى الله تعالى، كنتيجة حتمية لاعتقادها بالبداء، لا يخلو من: **أولاً:** جهل المتهم بمراد الشيعة الإمامية من إطلاق البداء عليه، ولكن الرجوع إلى مطالعة ما ذكرنا عن ماهيته وحقيقته عند الإمامية يرتفع الإشكال ويبطل الاتّهام.

ثانياً: وجود أهداف خاصة لدى المتهم، ومنها خلق أجواء غير صحيحة، بإثارة الضوضاء في معتقدات الشيعة الإمامية.

ثالثاً: عدم الروية والثبات في الحكم على الآخرين.

رابعاً: التشكيك والتضليل المتعمد للأمة الإسلامية.

وقد يرجع جل هذه الأمور للتضليل الإعلامي فترة الحكم الأموي والعباسي، ومن ثم المد السلفي الوهابي، لأجل إبعاد الأمة عن مذهب الحق، والعقيدة السليمة لمدرسة أهل البيت (عليهم السلام)؛ مما يكشف عن طبيعة الموقف المعادي لاتباع المدرسة السلفية الوهابية هذه الفرقة المحقة، وبدوره يكشف عن العداء بين أمية الدفين لأهل البيت (عليهم السلام) وأتباعهم من الشيعة الإمامية.

٣ - إنّ الاعتقاد بتحقيق التوبة عن الذنب، لا يمكن توجيههما إلا عن طريق الاعتقاد بالبداء، لأنّ العبد في هذه الحالة لو لا علمه بتغيير حاله ومصيره بعد الحكم والقضاء عليه بغير الختم - كما تدل عليه الروايات الآيات الأمرة بالتوبة والدعاء والصدقة ونحوها من الأعمال الأخرى - لما أقدم على مثل هذه الأفعال ك (التوبة والدعاء والرجاء ...) لأجل تغيير حاله ومصيره بالعمل.

الهوامش:

- ١- ينظر: ابن فارس، أحمد (١٤٠٤ هـ)، معجم مقاييس اللغة، ص ٢١٢؛ الأزهر، محمد بن أحمد (١٩٦٧ م)، تهذيب اللغة، ج ٤، ص ٢٠٢؛ والزبيدي، محمد مرتضى (١٤١٤ هـ)، تاج العروس، ج ١، ص ٣١.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦هـ شباط ٢٠٢٥م



- ٢- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (١٤٠٥هـ)، مصباح الخير، ج ١، ص ٥٥.
- ٣- ابن منظور، محمد بن مكرم (١٤١٩هـ)، لسان العرب، ج ١٤، ص ٦٥.
- ٤- الراغب الاصفهاني، الحسين بن محمد (١٤٠٤هـ)، مفردات غريب القرآن، ص ٤٠.
- ٥- الزمر: ٤٧.
- ٦- الزمر: ٤٨.
- ٧- طه: ١٢١.
- ٨- المقيد، محمد بن محمد بن النعمان (١٤١٤هـ)، أوائل المقالات، ص ٣٢٩.
- ٩- الخوني، أبو القاسم علي أكبر (ب.تا)، البيان في تفسير القرآن، ص ٣٩٣.
- ١٠- العاملي، جعفر مرتضى (١٤١٥هـ)، الصحيح من سيرة المصطفى (ص)، ج ٢، ص ٥٦.
- ١١- المائدة: ٦٥.
- ١٢- مكارم الشيرازي، ناصر بن محمد (١٤٢٧هـ)، الأمل في تفسير كتاب الله المنزل، ج ٧، ص ٤٤٠.
- ١٣- الحكيم، محمد علي (ب.تا)، رسالتان في البدء للسيد أبو القاسم الخوني، ومحمد جواد البلاغي، ص ٤٣.
- ١٤- المائدة: ٦٤.
- ١٥- ينظر: الطباطبائي، محمد حسين (١٤١٧هـ)، الميزان في تفسير القرآن، ج ٦، ص ٣٣٩.
- ١٦- الكليني، محمد بن يعقوب (١٤٠٧هـ)، الكافي، ج ٢، ص ٤٦٧.
- ١٧- نوح: ١٠-١٢.
- ١٨- الرعد: ١١.
- ١٩- المقيد، محمد بن محمد بن النعمان (١٤١٤هـ)، أوائل المقالات، ص ٩٢-٩٣.
- ٢٠- الطباطبائي، محمد حسين (١٤١٧هـ)، الميزان في تفسير القرآن، ج ١١، ص ٣٨١-٣٨٢.
- ٢١- فاطر: ٤٣.
- ٢٢- ينظر: الخوني، أبو القاسم علي أكبر (١٣٩٥هـ)، البيان في تفسير القرآن، ص ٣٨٦؛ الحيدري، كمال (١٤٢٨هـ)، آثار العلامة الحيدري، ج ١، ص ٣٢٥.
- ٢٣- الخوني، أبو القاسم علي أكبر (١٣٩٥هـ)، البيان في تفسير القرآن، ج ٥، ص ٣٢٨.
- ٢٤- العلامة المجلسي، محمد باقر (١٤٠٢هـ)، بحار الأنوار، ج ٤، ص ١٢٦.
- ٢٥- الأمين، محسن (١٤٠٣هـ)، أعيان الشيعة، ج ١، ص ٤٢٢.
- ٢٦- الخوني، أبو القاسم علي أكبر (١٣٩٥هـ)، البيان في تفسير القرآن، ص ٣٨٧.
- ٢٧- الصدوق، محمد بن علي (ب.تا)، عيون أخبار الرضا (ع)، ج ٢، ص ١٦١.
- ٢٨- الصفار، محمد حسن (١٤٠٤هـ)، بصائر الدرجات، ص ١٢٩.
- ٢٩- البحراني، يوسف (١٤٠٩هـ)، الخدائق الناضرة، ج ١٣، ص ٤٥١.
- ٣٠- الكليني، محمد بن يعقوب (١٤٠٧هـ)، الكافي، ج ١، ص ١٤٧.
- ٣١- ينظر: الخوني، أبو القاسم علي أكبر (١٣٩٥هـ)، البيان في تفسير القرآن، ص ٣٨٧.
- ٣٢- الصدوق، محمد بن علي (ب.تا)، عيون أخبار الرضا (ع)، ج ٢، ص ١٦١.
- ٣٣- العلامة المجلسي، محمد باقر (١٤٠٢هـ)، بحار الأنوار، ج ٤، ص ١١٩.
- ٣٤- الرعد: ٣٩.
- ٣٥- الروم: ٤.
- ٣٦- القمي، علي بن إبراهيم (١٤٠٤هـ)، تفسير القمي، ج ١، ص ٣٦٦.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



- ٣٧- الدخان: ٤.
- ٣٨- القمي، علي بن إبراهيم (١٤٠٤هـ)، تفسير القمي، ج ٢، ص ٢٩٠.
- ٣٩- الطبرسي، أحمد بن علي (١٣٥٠هـ)، الاحتجاج، ص ١٣٧.
- ٤٠- العياشي، محمد بن مسعود (١٣٨٠هـ)، تفسير العياشي، ج ١، ص ٣١٥.
- ٤١- الطوسي، محمد بن الحسن (١٤١١هـ)، الغيبة، ص ٤٢٠؛ المجلسي، محمد باقر (١٤٠٢هـ)، بحار الأنوار، ج ٤، ص ١١٥.
- ٤٢- الصدوق، محمد بن علي (١٤٠٤هـ)، عيون أخبار الرضا (ع)، ص ٧٠.
- ٤٣- العياشي، محمد بن مسعود (١٣٨٠هـ)، تفسير العياشي، ج ٢، ص ٢١٨.
- ٤٤- ينظر: ذلك علي سبيل المثال لا الحصر: الكليني، محمد بن يعقوب (١٤٠٧هـ)، الكافي، ج ١، ص ٦٧؛ ج ١، ص ٨٣-٨٤؛ ج ١، ص ١٠٤-١٠٩؛ ج ١، ص ١١٥، ص ١٣٥-١٤٨.
- ٤٥- ينظر: الخوئي، أبو القاسم علي أكبر (١٣٩٥هـ)، البيان في تفسير القرآن، ص ٣٨٦.
- ٤٦- الحكيم، محمد علي (ب.ت)، رسالتان في الهداء، ص ٢٠.
- ٤٧- الخوئي، أبو القاسم علي أكبر (١٣٩٥هـ)، البيان في تفسير القرآن، ص ٣٨٦.
- ٤٨- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (١٤١٧هـ)، الدر المنثور، ج ٤، ص ٦٦؛ ج ٢، ص ٥١٦.
- ٤٩- الفهيمي، نور الدين علي بن أبي بكر (١٤٠٨هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ٧، ص ٢٠٩.
- ٥٠- الشيباني، أحمد بن حنبل (١٤١٦هـ)، مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٧٧.
- ٥١- المحاكم النيسابورية (١٤٢٢هـ)، المستدرک علی الصحیحین، ج ١، ص ٤٩٣.
- ٥٢- البخاري، محمد بن إسماعيل (١٤٠٣هـ)، صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٤٦؛ ج ٧، ص ٢٢٣؛ النيسابورية، مسلم بن الحجاج (ب.ت)، صحيح مسلم، ج ٨، ص ٢١٣.
- ٥٣- ينظر: كلمة (بدا)، الجوهري، إسماعيل بن حماد (١٤٠٧هـ)، الصحاح، ج ٦، ص ٢٢٧٨؛ ابن منظور، محمد بن مكرم (١٤١٩هـ)، لسان العرب، ج ١٤، ص ٦٥.
- ٥٤- الخوئي، أبو القاسم علي أكبر (١٣٩٥هـ)، البيان في تفسير القرآن، ص ٣٩٣.
- ٥٥- البخاري، محمد بن إسماعيل (١٤٠٣هـ)، صحيح البخاري، ج ٤، ص ٢٠٨، ج ٤، ص ١٤٦.
- ٥٦- الأنفال: ٦٦.
- ٥٧- الكهف: ١٢.
- ٥٨- الكهف: ٧.
- ٥٩- الترمذي، محمد بن عيسى (ب.ت)، سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٠٤؛ الطبراني، سليمان بن أحمد (١٩٨٣م)، المعجم الكبير، ج ٦، ص ٢٥١.
- ٦٠- الخوئي، أبو القاسم علي أكبر (١٣٩٥هـ)، البيان في تفسير القرآن، ص ٣٩٤.
- ٦١- البخاري، محمد بن إسماعيل (١٤٠٣هـ)، صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٧٢.
- ٦٢- الأحزاب: ٢١.
- ٦٣- النساء: ١٤٢.
- ٦٤- آل عمران: ٥٤.
- ٦٥- الأنفال: ٣٠.
- ٦٦- المجادلة: ٣٤.
- ٦٧- الأعراف: ٥١.
- ٦٨- الخيدري، كمال (١٤٢٨هـ)، آثار العلامة الخيدري، ج ١، ص ٣٣٣.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦هـ شباط ٢٠٢٥م



٦٩- الرد: ٣٩.

٧٠- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (١٤١٦هـ)، الانتقان في علوم القرآن، ج ٤، ص ٦٦.

٧١- الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله (١٤٢٢هـ)، المستدرک علی الصحیحین، ج ٢، ص ٣٥٠.

المصادر والمراجع:

* القرآن الكريم

١. ابن فارس، أبو الحسين أحمد (١٤٠٤هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، ط ١، قم المقدسة، مكتب الإعلام الإسلامي.

٢. ابن منظور، محمد بن مكرم (١٤١٩هـ)، لسان العرب، ط ١، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٣. الأزهری، محمد بن أحمد (١٩٦٧م)، تذيب اللغة، ط ١، بيروت، دار الكتاب.

٤. الأمين، حسن (١٤٠٣هـ)، أعيان الشيعة، تحقيق حسن الأمين، ط ١، بيروت، دار التعارف.

٥. البحراني، يوسف (١٤٠٩هـ)، الحدائق الناضرة، ط ١، قم المقدسة، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين.

٦. البخاري، محمد بن إسماعيل (١٤٠٣هـ)، صحيح البخاري، ط ١، بيروت، دار الفكر.

٧. الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ط ٢، بيروت، دار الفكر.

٨. الجوهري، إسماعيل بن حماد (١٤٠٧هـ)، الصحاح، ط ٢، دار الملايين.

٩. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله (١٤٢٢هـ)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق- مصطفى عبد القادر عطا، ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية.

١٠. الحكيم، محمد علي، رسائلان في البداء للسيد الحقوقي ومحمد جواد البلاغي، إعداد السيد محمد علي الحكيم، قم المقدسة، مركز الأبحاث العقائدية.

١١. الحيدري، كمال (١٤٢٨هـ)، آثار العلامة الحيدري، تقرير جواد علي كسار، ط ١، بيروت، دار فرقد.

١٢. الخوني، أبو القاسم (١٣٩٥هـ)، البيان في تفسير القرآن، ط ٣، بيروت، دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع.

١٣. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (١٤٠٤هـ)، مفردات غريب القرآن، ط ٢، قم المقدسة، دفتر نشر الكتاب.

١٤. الزبيدي، مرتضى (١٤١٤هـ)، تاج العروس، دراسة وتحقيق علي شيري، ط ١، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

١٥. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (١٣١٧هـ)، الدر المنثور، ط ١، بيروت، دار المعرفة.

١٦. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (١٤١٦هـ)، الانتقان في علوم القرآن، تحقيق سعيد المنذوب، ط ١، بيروت، دار الفكر.

١٧. الشيباني، أحمد بن حنبل (١٤١٦هـ)، مسند أحمد، ط ١، القاهرة، دار الحديث.

١٨. الصدوق، محمد بن علي (ب.ت)، عيون أخبار الرضا (ع)، ط ١، بيروت، مؤسسة الأعلمي.

١٩. الصدوق، محمد بن علي (١٤٠٥هـ)، كمال الدين وقام النعمة، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط ١، قم المقدسة، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين.

٢٠. الصفار، محمد بن الحسن (١٤٠٤هـ)، بصائر الدرجات، ط ١، بيروت، مؤسسة الأعلمي.

٢١. الطباطبائي، محمد حسين (١٤١٧هـ)، الميزان في تفسير القرآن، ط ١، بيروت، مؤسسة الأعلمي.

٢٢. الطبراني، سليمان بن أحمد (١٩٨٣م)، المعجم الكبير، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط ٢، بيروت، نشر دار إحياء التراث العربي.

٢٣. الطبرسي، الفضل بن الحسن (١٣٥٠هـ)، الاحتجاج، تحقيق: محمد باقر الخراساني، ط ١، النجف الأشرف، دار النعمان للتوزيع والنشر.

٢٤. الطوسي، محمد بن الحسن (١٤١١هـ)، الغيبة، ط ١، بيروت، مؤسسة المعارف.

٢٥. العسكري، جعفر مرتضى (١٤١٥هـ)، الصحيح من سيرة النبي (ص)، ط ٤، بيروت، دار المهادي.

٢٦. العياشي، محمد بن مسعود (١٣٨٠هـ)، تفسير العياشي، تحقيق هاشم الرسولي الخالقي، ط ١، طهران، المكتبة الإسلامية.

٢٧. القياض، محمد إسحاق (٢٠١٩م)، محاضرات في أصول الفقه (تقرير أبحاث السيد الخوئي)، ط ١، طهران، انتشارات امام موسى صدر.

٢٨. القيومي، (١٤٠٥هـ)، المصباح المنير، ط ١، قم المقدسة، دار الهجرة.

٢٩. القمي، علي بن إبراهيم (١٤٠٤هـ)، تفسير القمي، تصحيح السيد طيب الجزائري، ط ٣، قم المقدسة، مؤسسة دار الكتاب.

٣٠. الكليني، محمد بن يعقوب (١٤٠٧هـ)، الكافي، ط ١، طهران، دار الكتب الإسلامية.

٣١. المجلسي، محمد باقر (١٤٠٢هـ)، بحار الأنوار، ط ٢، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٣٢. المقيد، محمد بن محمد بن النعمان (١٤١٤هـ)، أوائل المقالات، ط ٢، بيروت، دار المفيد للنشر والتوزيع.

٣٣. مكارم الشيرازي، ناصر بن محمد (١٤٢٧هـ)، الأمل في تفسير كتاب الله المنزل، ط ١، قم المقدسة، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب (ع).

٣٤. النيسابوري، مسلم بن الحجاج (ب.ت)، صحيح مسلم، ط ١، بيروت، دار الفكر.

٣٥. أبيهني، نور الدين (١٤٠٨هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ط ١، بيروت، دار الكتب العلمية.





فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

Website address

White Dome Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN3005_5830

Deposit number

In the House of Books and Documents (1127)

For the year 2023

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com





General supervision the professor

Alaa Abdul Hussein Al-Qassam

Director General of the

Research and Studies Department editor

a . Dr . Sami Hammoud Haj Jassim

managing editor

Hussein Ali Muhammad Hassan Al-Hassani

Editorial staff

Mr. Dr. Ali Attia Sharqi Al-Kaabi

Mr. Dr. Ali Abdul Kanno

Mother. Dr . Muslim Hussein Attia

Mother. Dr . Amer Dahi Salman

a. M . Dr. Arkan Rahim Jabr

a. M . Dr . Ahmed Abdel Khudair

a. M . Dr . Aqeel Abbas Al-Raikan

M . Dr . Aqeel Rahim Al-Saadi

M. Dr.. Nawzad Safarbakhsh

M. Dr . Tariq Odeh Mary

Editorial staff from outside Iraq

a . Dr . Maha, good for you Nasser

Lebanese University / Lebanon

a . Dr . Muhammad Khaqani

Isfahan University / Iran

a . Dr . Khawla Khamri

Mohamed Al Sharif University / Algeria

a . Dr . Nour al-Din Abu Lhia

Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria

Proofreading

a . M . Dr. Ali Abdel Wahab Abbas

Translation

Ali Kazem Chehayeb